A

CODEX ALIMENTARIUS COMMISSION

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

منظمة الصحة العالمية

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/FICS 17/23/5
فبراير/شباط 2017

البند 5

لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات

الدورة الثالثة والعشرون

ورقة مناقشة حول كمال الأغذية وأصالتها

(تقدمها إيران بمساعدة كندا وهولندا)

المقدمة

1. في الدورة الثانية والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات المنعقدة في ملبورن، أستراليا، من 6 إلى 12 فبراير/شباط 2016، وصف وفد جمهورية إيران الإسلامية الصعوبة التي يواجهها المستهلك في تقييم أصالة الأغذية مشيراً إلى الحاجة إلى تحديد طرق ووضع خطوط توجيهية جديدة في هيئة الدستور الغذائي من أجل مساعدة السلطات على مواجهة الإزدياد البالغ في حالات الإحتيال في الأغذية.

2. واعتبرت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات أن مسالة كمال الأغذية وأصالتها مستعصية إلا أنّها قد تستلزم المزيد من الإهتمام في هيئة الدستور الغذائي. وأعربت وفود عديدة عن تأييدها للنشاط الجديد الذي ينفَّذ في هذا الصدد لأنها هي الأخرى تعرضت لأشكال مختلفة من الإحتيال في الأغذية فوجدت أنّ الأساليب التحليلية التي تلجأ إليها الجهات المختصة بالأغذية في كشف حالات الإحتيال هذه إمّا ناقصة إمّا غير متوفرة بسهولة.

3. فدعت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات جمهورية إيران الإسلامية إلى تقديم ورقة مناقشة تتناول فيها أبعاد النشاط الجديد المحتمل تحقيقه في هذا الشأن، بما في ذلك استعراض نصوص لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات لتحديد الثغرات المحتملة، بمساعدة كندا وهولندا.

4. واتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات على استشارة لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العيّنات وهيئة الدستور الغذائي من أجل النظر في تلك القضايا التي لا تشملها اختصاصاتها[1].

5. أمّا لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية التي عقدت دورتها الثالثة والأربعين في أوتاوا، كندا، من 9 إلى 13 مايو/أيّار، فقد وافقت على انتظار نتيجة البحث في لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات وأيِّ قرار يصدرعنها قبل مواصلة النظر في الموضوع[2].

6. فجاءت ورقة المناقشة هذه لتوفّر أساساً يسترشد به في تحديد أيّ نشاط محتمل للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات في دورتها الثالثة العشرين في عام 2017.

---

[1] راجع تقرير لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات عن دورتها الثانية والعشرين المنعقدة من 6 إلى 12 فبراير/شباط في ملبورن، أستراليا

[2] راجع تقرير لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية عن دورتها الثالثة والأربعين المنعقدة من 9 إلى 13 مايو/أيّار 2016 في أوتاوا، كندا

السياق

7. في عام 1996، رأى مؤتمر القمة العالمي للأغذية أن الأغذية المناسبة للاستهلاك البشري تستوفي شروطاً ثلاثة وهي السلامة والجودة والأصالة وكلّها تندرج تحت عنوان "كمال الأغذية". أمّا الاحتيال والغشّ في الأغذية فهما ينفيان مفهوم كمال الأغذية.

8. أصبحت صناعة الأغذية الحديثة في العالم متشعّبة إلى حدّ أنّها فصلت المستهلك تماماً عن مصدر الأغذية الأصلي بحيث أنّه من شبه المستحيل أن يتتبع أيّ منتج ليتأكّد من كماله.

9. إنّ غشّ الأغذية للأغراض الإقتصادية هو الغشّ المتعمّد للأغذية من أجل تحقيق مكاسب مالية[3]. وهو يعرف أيضاً بالاحتيال في الأغذية ويمثّل مشكلة دولية ناشئة تشمل كافة أشكال الغشّ أو الاستبدال المتعمّد والمقصود أوالتخفيف أوالمحاكاة أو التلاعب أو التقليد أوالتصريح الكاذب عن الأغذية أو المكوّنات الغذائية أو تزويرغلاف المواد الغذائية أو البيانات الكاذبة أو المضللة حول منتج ما لتحقيق مكاسبَ اقتصادية[4].

10. إنّ غشّ الأغذية للأغراض الإقتصادية يستهدف مجموعة واسعة من الأغذية المحلية الصنع والمستوردة، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، العصير والفاكهة المصنعة ومنتجات الكاكاو والبن والشوكولاتـــه ومنتجات اللحوم والمنتجات السمكية والعسل والزيت النباتي، مثلاً:

- زيت الزيتون المغشوش باضافة زيوت أخرى أرخص ثمناً
- لحم الخيل الذي يباع على أنّه لحم البقر.

11. إنّ غشّ الأغذية للأغراض الإقتصادية نشاط إجرامي قد لا يُشكّل خطراً إقتصادياً فحسب بل يطال أيضاً سلامة المستهلك وصحّته. فاحتمال اكتشاف المستهلك الذي لا يقوم بتحاليل مختبرية أيّ حالة غشّ بذاته ضعيف[5]. وقد يكون لحالات غشّ الأغذية للأغراض الإقتصادية وقع سلبي جدّاً على ثقة المستهلك وعلى سمعة منتجي الأغذية وعلى صحّتهم التجارية[6].

12. أمّا هيئة الدستور الغذائي فتناولت بعض جوانب عملية منع حالات الغشّ وكشفها في مواصفاتها الخاصة بالسلع الأساسية (مثلاً عن طريق تحديد التكوين) وبتحديد مستويات الميلامين القصوى فضلاً عن تقديم المشورة في معالجة الشكاوى. إلا أنها لم تتصدى للأمر بشكل مباشر إلى هذا اليوم.

<u>الصحة والسلامة</u>

13. تنطوي ظاهرة الاحتيال في الأغذية على مخاطر جديّة تمسّ سلامة الأغذية وقد تسبَّبت بأمراض خطيرة ووفيات[7].وفي عداد حالات الغشّ التي كان لها مضاعفات على سلامة الأغذية، يُذكر:

- تلويث المستحضر الغذائي للرضع بالميلامين
- استخدام أصبغة الأنيلين في زيوت صالحة للأكل
- استخدام الفول السوداني (وهو مُستأرِج) عوضاً عن أصناف أخرى من الجوز
- حالات تسمم بعد استهلاك سمك سكولار (*Lepidocybium flavobrunneum*) المباع بشكل مضلّل تحت اسم السمك الزبيدي أو سمك التون الأبيض.

14. كما أنّ من شأن الاحتيال في الأغذية أن يمسّ الصحّة والنوعية الغذائية كما هو الحال عند تخفيف عصائر الفاكهة باضافة ماء وسكر أو الإدّعاء الزائف بأنّ بعض الأغذية منخفضة الصوديوم في حين أنّها تحتوي على نسبة عالية من الملح.

<u>الاقتصاد</u>

15. يقوّض الاحتيال في الأغذية ثقة المستهلك في المنتجات والشركات الغذائية وقد يلحق ضرراً جسيماً بالاقتصاد الوطني والدولي على حدّ سواء. على سبيل المثال، إنّ المستهلك الذي وجد نفسه مع قطعة من لحم الخيل لمّا كان في اعتقاده أنّه ابتاع قطعة من لحم البقر دفع غالياً بديلاً أدنى قيمة[8].

---

[3] US National Library of Medicine National Institutes of Health, Journal of Food Protection, April 2013

[4] Elliot Review into the Integrity and Assurance of Food Supply Networks, Final Report, July 2014; p6 and 82

[5] الهيئة التشيكية لفحص الزراعة والأغذية، الأغذية المغشوشة مشكلة حالية، http://ec.europa.eu/food/safety/docs/official-controls-food-fraud_brochure_2015.pdf، 2015

[6] Elliot Review into the Integrity and Assurance of Food Supply Networks, Final Report, July 2014; p6 and 82

[7] Elliot Review into the Integrity and Assurance of Food Supply Networks, Final Report, July 2014; p11, 12, 14

[8] خدمة أبحاث البرلمان الأوروبي، إحاطة، 2014/01/16

16. وتعتبر رابطة منتجي المواد الغذائية أن الاحتيال قد يكلّف قطاع الأغذية العالمي خسارة تتراوح بين 10 و15 مليار دولار سنوياً، إذ يؤثّر على زهاء 10% من إجمالي المنتجات الغذائية التجارية المُباعة. إلا أنّ أكثر الباحثين يسلّمون بأنّهم يجهلون حجم الإحتيال الفعلي في الأغذية ويعتبرون أنّ عدد الوقائع الموثّقة لا يمثّل غير جزء من الصورة على اعتبار أنّ من يغشّ الأغذية لا رغبة له في أن يُكشف غشّه لها[9].

ظاهرة متنامية

17. ليس الاحتيال في الأغذية بالأمر الجديد. إنّما الأكثرية الساحقة من الوقائع ودراسات الحالة، والتي تتّبعها هيئات كمنظمة الدستور الصيدلي للولايات المتحدة عن طريق قاعدة بيانات حالات الاحتيال في الأغذية أو المفوضية الأوروبية عن طريق شبكة الإحتيال في الأغذية، تشير إلى أن الظاهرة متنامية كما يرد في ما يلي:

أوّلاً منذ عام 1980، تسجّل منظمة الدستور الصيدلي للولايات المتحدة في قاعدة بيانات حالات الاحتيال في الأغذية[10] تلك المكوّنات المعرّضة للغشّ. ومن أصل 1801 حالة سجّلت بين 1980 و2013، 939 حالة قيّدت بين 2008 و2013 أيّ قرابة 52% من إجمالي الحالات[11] [12].

ثانياً في عام 2011، نفذت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، الأنتربول، ومكتب الشرطة الأوروبي، يوروبول، عملية أبسون التي استمرّت أسبوعَيْن وشاركت فيها الشرطة والجمارك والهيئات الوطنية الناظمة المعنية بالأغذية والقطاع الخاص. وقاموا بعمليات تفتيش في المطارات والموانئ والمخازن والأسواق في 57 بلداً مشاركاً[13] في جميع أقاليم العالم. وأسفرت عملية أبسون الخامسة (2016/2015) عن ضبط ما يزيد على 10000 طنّ ومليون لتر من الأغذية والمشروبات المغشوشة الخطرة، على التوالي[14].

18. وتعزى الزيادة البالغة في حالات الإحتيال في الأغذية إلى أسباب عدّة منها:

أ. ظاهرة العولمة التي تستوجب سلاسل إنتاج وإمداد للأغذية أكثر تنوعاً وطولاً لتلبية احتياجات أعداد متنامية من سكان المدن؛

ب. وطبيعة الاقتصاد العالمية التي تفتح المجال أمام الأنشطة الإجرامية لأن سلاسل التوريد هذه تتسم بالطول المفرط والطابع الخفي[15]؛

ج. والفرق في أسعار السلع الأساسية متى وفّر البديل أرباحاً كبيرة (سعر لحم الخيل في السوق في 2013/2012 مقارنة مع سعر لحم البقر المستورد) أو متى تسبب المحصول الرديء في ارتفاع كلفة المواد الخام[16]؛

د. والسمات الإيجابية كذكر بلد المنشأ التي تتيح الفرصة لزيادة السعر؛

هـ. وتوسّع التجارة والشراء عبر شبكة الإنترنت؛

و. واستخدام أساليب الإختبار التحليلي غير المخصصة لمراقبة جودة الأغذية واحتمال عدم الكشف عن حالات الإحتيال في أغلب الأحوال (كشف الأغذية عن طريق مجموعة اختبارات مقايسة الجودة عوضاً عن اعتماد أسلوبين مختلفين للإختبار التحليلي، الواحد للكشف والآخر لمقايسة الجودة)؛

ز. ونقص في أساليب اختبار معتمدة لكشف حالات الغشّ بالنسبة إلى أكثر الأغذية الأساسية.

19. لمّا كان للعلوم والتكنولوجيات الحديثة أثر كبير على أذواق المستهلكين في حين أنّها وفّرت لمنتجي الأغذية فرصاً للإبتكار إلا أنّها حملت معها أخطاراً وتحديات جديدة تتعلّق بغشّ الأغذية الذي بات بفضلها أكثر تفنناً وأصعب كشفاً.

---

[9] Food Fraud and Economically Motivated Adulteration of Food and Food Ingredients, p3, Renée Johnson, January 10, 2014; https://www.fas.org/sgp/crs/misc/R43358.pdf

[10] http://www.foodfraud.org/

[11] Inventarisatie van voedselfraude, Weesepoel en Van Ruth, WUR 2015; http://www.wageningenur.nl/nl/Publicatie-details.htm?publicationId=publication-way-343932323433

[12] لم يتمّ التحقق من الحالات المسجلة في عام 2014 عندما صدر هذا التقرير في 2015

[13] وقد شاركت كل الدول الأوروبية تقريباً في عملية أبسون الخامسة؛ كما شاركت فيها تايلند وجمهورية كوريا وأستراليا وإندونيسيا و بوليفيا وزامبيا وبوروندي والسودان

[14] https://www.europol.europa.eu/content/largest-ever-seizures-fake-food-and-drink-interpol-europol-operation

[15] Defining the Public Health threat of Food Fraud, Spink and Moyer, NCFPD; http://foodfraud.msu.edu/wp-content/uploads/2014/07/food-fraud-ffg-backgrounder-v11-Final.pdf

[16] Elliott Review into the Integrity and Assurance of Food Supply Networks, Final Report, Chris Elliott, July 2014; p96

الدور المحتمل للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات

20. تُعتبَر معالجة غشّ الأغذية للأغراض الإقتصادية عمليّةً معقّدةً تفرض على السلطات المختصّة إعتماد مجموعة من الاستراتيجيات والتدابير منها منع الممارسات الإحتيالية والتحقق منها وضبطها. يتوقف كشف تلك الممارسات، وإذ يندرج في إطار تنظيمي قوي، على التواصل والاستخبار والبرامج التنظيمية الاستراتيجية والأساليب المختبرية المتينة وتدابير الإنفاذ الفعلية.

21. "إنّ تبادل المعلومات عن الاحتيال في الأغذية في سوق واحد قد يمنع حصوله في سوق آخر كما يساهم في نهاية المطاف إلى حماية الصحة العامة والسلامة في العالم"[17].

22. تشمل اختصاصات لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات ما يلي:

أ. وضع مبادئ وخطوط توجيهية لنظم فحص الأغذية المستوردة والمصدرة واصدار الشهادات بهدف توحيد الأساليب والإجراءات التي تحمي صحة المستهلك وكفالة ممارسات تجارية عادلة وتيسير التجارة الدولية في المواد الغذائية؛

ب. ووضع مبادئ وخطوط توجيهية لتطبيق التدابير التي تضعها السلطات المختصة في البلدان المصدرة والمستوردة بهدف توفير ضمان، عند الضرورة، أنّ المواد الغذائية تمتثل للمقتضيات القانونية، لا سيما تلك المتعلقة بالصحة؛

ج. ووضع خطوط توجيهية لاستخدام نظم ضمان الجودة*، كلما وحينما يكون ذلك مناسباً ، لكفالة امتثال المواد الغذائية للمقتضيات والنهوض بالإعتراف بدور تلك النظم في تيسير التجارة في المنتجات الغذائية في إطار الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف؛

د. ووضع خطوط توجيهية ومعايير خاصة بالشكل والإفادات والمصطلحات المعتمدة في الشهادات الرسمية التي تطلبها الدول سعياً إلى توحيد الممارسات الدولية؛

هـ. وإعداد توصيات بشأن تبادل المعلومات عن الرقابة على الواردات والصادرات الغذائية؛

و. واستشارة الهيئات الدولية الأخرى المعنية بقضايا نظم فحص الأغذية واصدار الشهادات، بحسب الضرورة؛

ز. والنظر في المسائل الأخرى التي تحيلها إليها هيئة الدستور الغذائي والخاصة بنظم فحص الأغذية واصدار الشهادات.

23. تمنح تلك الاختصاصات لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات دوراً أساسياً في وضع المبادئ والخطوط التوجيهية الرامية إلى كشف الممارسات الاحتيالية ومواجهتها والحدّ من آثارها على التجارة في الأغذية.

24. ثمة أمثلة عن نصوص اعتمدتها هيئة الدستور الغذائي والمتضمنة مبادئ وإجراءات تراعي الممارسات العادلة في تجارة الأغذية والتي قد تفيد في مواجهة الإحتيال في الأغذية (راجع المرفق 1 للمزيد من المعلومات):

أ. مبادئ تفتيش الأغذية المستوردة والمصدرة ومنحها شهادات المصادقة (CAC/GL 20-1995)

ب. خطوط توجيهية بشأن نظم مراقبة واردات الأغذية (CAC/GL 47-2003)

ج. مبادئ اقتفاء الأثر/تتبع المنتج باعتبارها أداة ضمن نظام التفتيش ومنح شهادات المصادقة للأغذية (CAC/GL 60-2006)

د. خطوط توجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان المستوردة والمصدرة لدعم التجارة بالأغذية (CAC/GL 89-2016)

هـ. المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بتبادل المعلومات في حالات الطوارئ في مجال سلامة الغذاء (CAC/GL 19-1995)

و. المبادئ التوجيهيّة المتعلقة بتبادل المعلومات بين الدول حول رفض الأغذية المستوردة (CAC/GL 25-1997)

ز. المبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013)

دور لجان الدستور

[17] https://www.europol.europa.eu/content/largest-ever-seizures-fake-food-and-drink-interpol-europol-operation

25. تؤدي لجان مختلفة تابعة لهيئة الدستور الغذائي دوراً في منع الإحتيال في الأغذية ومنها:

- لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية وهي التي تضع الأحكام الخاصة بالتوسيم والواجب تطبيقها على جميع الأغذية وقد تُكلّف صياغة مواصفات وخطوط توجيهية لتعزيز دعم التوسيم الواقعي لا المضلّل. وفي ما يلي أمثلة عن بعض نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة:

أوّلاً المواصفة العامة المتعلقة بتوسيم الأغذية المعبأة (CODEX STAN 1-1985)؛

ثانياً الخطوط التوجيهية العامة المتعلقة بالتنويه (CAC/GL 1-1979)؛

ثالثاً الخطوط التوجيهية بشأن التوسيم التغذوي (CAC/GL 2-1985).

- ولجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العيّنات وهي التي تعدّ خطط وإجراءات أخذ العينات وتدرس المشاكل الخاصة بأخذ العينات والتحليل التي تحيلها إليها هيئة الدستور الغذائي أو أي لجنة من لجناها. وقد تُكلّف تحديد منهجية تساعد على التحقق من الغشّ في الأغذية الأساسية. وفي ما يلي أمثلة عن بعض نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة بالإحتيال في الأغذية:

أوّلاً الخطوط التوجيهيّة لتقدير مدى كفاءة مختبرات الاختبار المعنيّة بالرقابة على الواردات والصادرات الغذائية (CAC/GL 27-1997)؛

ثانياً التوصيات الخاصة بادارة مختبرات مراقبة المواد الغذائية (CAC/GL 28-1995).

- ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وهي التي تتناول المسائل الإجرائية والعامة التي تحيلها إليها هيئة الدستور الغذائي. وقد تُكلّف إمّا بتوسيع نطاق مبادئ العمل لتحليل المخاطر وإمّا بوضع مبادئ عمل جديدة لتحليل المخاطر الناجمة عن غشّ الأغذية وغيرها من الممارسات الإحتيالية لكي تطبقها الحكومات. وفي ما يلي مثل عن نص من نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة:

أوّلاً مبادئ العمل لتحليل المخاطر على سلامة الأغذية لكي تطبقها الحكومات (CAC/GL 62-2007)؛

ثانياً مدوّنة المبادئ الأخلاقيّة للتجارة الدوليّة بالأغذية بما في ذلك عمليات المساعدة الميسرة والمعونة الغذائية (CAC/RCP 20-1979).

26. وثمة لجان أخرى معنية بالسلع الأساسية فضلاً عن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة والتي تضع المواصفات المتعلّقة بأغذية خاصة والتي توفّر معاييرَ لكشف الممارسات الإحتيالية كغشّ الأغذية. وفي ما يلي أمثلة عن بعض المواصفات:

أوّلاً مواصفة الدستور الغذائي الخاصّة بزيوت الزيتون وزيوت لبّ الزيتون (CODEX STAN 33-1981)؛

ثانياً مواصفة المستحضرات الخاصة بالرضع والمستحضرات المستخدمة في أغراض طبية خاصة للرضع (CODEX STAN 72-1981)؛

ثالثاً مواصفات الدستور الغذائي المنقحة للعسل (CODEX STAN 12-1981)؛

رابعاً مواصفة لحم سرطان البحر المعلّب (CODEX STAN 90-1981)؛

خامساً مواصفة جبن التشدر (CODEX STAN 263-1966).

نهج موحّد في هيئة الدستور الغذائي

27. لهيئة الدستور الغذائي دورٌ هامٌ تؤديه نظراً للطابع الدولي لظاهرة غشّ الأغذية للأغراض الإقتصادية.

28. كما ورد في تقرير لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات عن دورتها الثانية والعشرين (REP 16/FICS)، إنّ مسألة كمال الأغذية وأصالتها مستعصية إلا أنها تستلزم المزيد من الإهتمام في هيئة الدستور الغذائي. وللبدء في معالجة موضوع الإحتيال في الأغذية على الصعيد الدولي، يقترح على لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات النظر في اتخاذ الخطوات التالية:

أوّلاً استعراض جميع نصوص لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات لتحديد المواصفات التي يتوجب أن تتناول الإحتيال في الأغذية ولاستكشاف أيّ ثغرة في أسلوب تناول كمال الأغذية وأصالتها فيها؛

ثانياً وعند استكشاف أيّ ثغرة، تحديد ما إذا كان من الممكن رأبها عن طريق تعديل النص الساري أو ما إذا كان لا بدّ من إعتماد هيئة الدستور الغذائي نصاً جديداً؛

ثالثاً والنظر في تجميع نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة والتي تساهم في منع الإحتيال في الأغذية؛

رابعاً والطلب إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة ولجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العيّنات واللجان المعنية بالسلع الأساسية أن تستعرض نصوص الدستور السارية بغية الكشف عن أيّ ثغرة تتعلق بمنع الإحتيال في الأغذية وكشفه والتحقق منه والتصدي له مع مراعاة نشاط لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات والأنشطة الجديدة في مجال كمال الأغذية وأصالتها.

المرفق 1: أمثلة عن بعض نصوص لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات والمتعلقة بمنع الاحتيال في الأغذية ومواجهته

مبادئ تفتيش الأغذية المستوردة والمصدرة ومنحها شهادات المصادقة (CAC/GL 20-1995)

- القسم 3 – المبادئ – ينبغي أن يتم استخدام نظم التفتيش والمصادقة، حيثما أمكن ذلك، لضمان أن الأغذية ونظم إنتاجها تستوفي المتطلبات وذلك سعيا إلى حماية المستهلك من الأخطار المنتقلة بواسطة الغذاء ومن الممارسات التسويقية المضللة ولتسيير التجارة على أساس وصف دقيق للمنتج.
- يمكن توسيع إطار تحليل المخاطر لأغراض سلامة الأغذية حتى يشمل المخاطر الناجمة عن الغشّ.

خطوط توجيهية بشأن نظم مراقبة واردات الأغذية (CAC/GL 47-2003)

- توفّر هذه الوثيقة إطاراً لوضع نظام مراقبة الواردات وتشغيله بما يكفل حماية المستهلك وينهض بالأساليب العادلة في تجارة الأغذية التي تحول دون فرض حواجز فنية غير مبررة من شأنها أن تعرقل التجارة.
- عند تصميم نظم مراقبة الواردات وتشغيلها، يتعيّن إيلاء الأولوية لحماية صحة المستهلك وتفضيل الإنصاف في التجارة على أيّ اعتبار اقتصادي أو تجاري آخر.

مبادئ اقتفاء الأثر/تتبع المنتج باعتبارها أداة ضمن نظام التفتيش ومنح شهادات المصادقة للأغذية (CAC/GL 60-2006)

- مع الإعتراف بدور الدستور الغذائي المزدوج، يمثل اقتفاء الأثر/تتبع المنتج أداة يجوز استخدامها، كلما وحينما يكون ذلك مناسباً، في نظام فحص الأغذية واصدار الشهادات كمساهمة في حماية المستهلك من الأخطار المنتقلة بواسطة الغذاء ومن الممارسات التسويقية المضللة وتيسير التجارة على أساس وصف دقيق للمنتج.

خطوط توجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان المستوردة والمصدرة لدعم التجارة بالأغذية (CAC/GL 89-2016)

- قد يلزم تبادل المعلومات وإجراء التقييمات ذات الصلة حيثما تكثر المخاطر المرتبطة بالسلع الأساسية التي يُتاجر بها، سواء أكانت تتعلق بسلامة الأغذية أو الممارسات المنصفة في مجال التجارة بالأغذية، ولا يمكن اكتساب الضمانات الضرورية من خلال آليات أخرى.

المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بتبادل المعلومات في حالات الطوارئ في مجال سلامة الغذاء (CAC/GL 19-1995)

- تتضمن الخطوط التوجيهية إرشادات لمواجهة حالات الطوارئ في مجال السلامة الغذائية وهي معرّفة بأنها حالة عرضية أو متعمدة تحددها السلطة المختصة وتعتبر أنها تشكل خطرا جديا ناجما عن الغذاء لا يمكن السيطرة عليه، ويهدد الصحة العامة ويتطلب اتخاذ إجراء سريع في شأنه.

المبادئ التوجيهيّة المتعلقة بتبادل المعلومات بين الدول حول رفض الأغذية المستوردة (CAC/GL 25-1997)

- تقدم هذه الخطوط التوجيهية أسس تبادل المعلومات المنظم فيما يتعلق برفض الأغذية المستوردة، إذا ما تعلق سبب الرفض بسلامة الغذاء وبالممارسات المنصفة في قطاع تجارة الغذاء.